





000385

### مادة ثانية

يحظر على أصحاب المحلات التجارية المذكورين في المادة السابقة استعمال علم دولة الكويت كعلامة تجارية أو بقصد الاعلان أو استخدامه بصورة مهينة .

### مادة ثالثة

يلغى القرار الوزاري رقم رقم (128) لسنة 1981 .

### مادة رابعة

تتخذ كافة الإجراءات القانونية ضد كل من يخالف هذا القرار .

### مادة خامسة

على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

د. أماني خالد بورسلي

وزير التجارة والصناعة

وزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية